مجلس الخدمة المدنية

قرار رقم (36) لسنة 2012
بشأن
منح الموظفين الكويتيين الشاغلين لوظائف البحوث والدراسات الإسلامية ووظائف الوعظ والإرشاد - مكافأة تشجيعية

مجلس الخدمة المدنية :

- بعد الاطلاع على المرسوم بالقانون رقم (15) لسنة 1979م في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له .

- وعلى المرسوم الصادر في 4/ 4/ 1979 في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته .

- وعلى قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (14) لسنة 1980 بشأن منح مكافأة تشجيعية للموظفين الكويتيين من حملة المؤهلات الجامعية العاملين في مجال الإمامة والخطابة والوعظ والإرشاد بمساجد وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية .

- وبناء على اقتراح ديوان الخدمة المدنية وبعد موافقة مجلس الخدمة المدنية في اجتماعه رقم (8/ 2012) المنعقد بتاريخ 12/ 3/ 2012 .

- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

قرر

مادة (1)

تحدد مستويات كل من وظائف البحوث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية والمساندة وشروط شغل كل منهم وفقاً للجداول أرقام (1) ، (2) ، (3) المرافقة لهذا القرار ، وتعتبر الملاحظات الواردة على كل من هذه الجداول جزءاً لايتجزأ منها .

مادة (2)

يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف البحوث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية الواردة بالجدولين رقمي (1) ، (2) المرافقين لهذا القرار - مكافأة تشجيعية بالفئات الواردة في الجدول رقم (4) المرافق لهذا القرار .

مادة (3)

يمنح الموظفون الكويتيون المعينون على درجات مجموعة الوظائف العامة بجدول المرتبات العام الشاغلون لوظائف «محفظ قرآن - مشرف حلقات قرآن - مشرف دار قرآن» الواردة بالجدول رقم (3) المرافق لهذا القرار - مكافأة تشجيعية بواقع «-/ 150» دينارا شهرياً .

مادة (4)

تأخذ المكافأة التشجيعية حكم المرتب فتصرف كاملة أو مخفضة تبعاً له .

مادة (5)

لا يجوز الجمع بين المكافأة التشجيعية المنصوص عليها بهذا القرار من ناحية وبين البدلات والمكافآت والعلاوات الأخرى المقررة لنوع العمل أو طبيعته أو التخصص أو المستوى الوظيفي أو لجهة معينة أو لشريحة في جهة معينة وكذلك المكافأة أو الزيادة التي تصرف شهرياً بصفة شخصية - وذلك ما لم يرد نص يقضي بغير ذلك .

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

مادة (6)

يراعى عند رفع المستوى الوظيفي لشاغلي وظائف البحوث والدراسات الإسلامية التخصصية ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية - إلى المستوى الأعلى الضوابط المحددة في شأن التصنيف الوظيفي المعتمدة من ديوان الخدمة المدنية بالإضافة إلى شروط شغل هذه الوظائف الواردة في الجدولين رقمي (1) ، (2) المرافقين لهذا القرار .

مادة (7)

يعمل بهذا القرار من 1/ 4/ 2012 وينشر في الجريدة الرسمية ، ويلغى العمل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (14) لسنة 1980 المشار إليه ، كما يلغى كل حكم يتعارض مع أحكامه .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية
رئيس مجلس الخدمة المدنية بالنيابة
مصطفى جاسم الشمالي

صدر في : 19 من جمادى الآخرة 1433هـ
الموافـق : 10 مايو 2012م

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (36) لسنة 2012
جدول رقم (1)

وظائف البحوث والدراسات الإسلامية

الوظيفة	شروط شغل الوظيفة
كبير اختصاصيي دراسات إسلامية	– دكتوراه في التخصص + 14 سنة خبرة أو ماجستير في التخصص + 16 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 18 سنة خبرة
اختصاصي أول دراسات إسلامية	– دكتوراه في التخصص + 10 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 12 سنة خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 14 سنة خبرة
اختصاصي دراسات إسلامية	– دكتوراه في التخصص + 6 سنوات خبرة أو ماجستير في التخصص + 8 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 10 سنوات خبرة
باحث أول دراسات إسلامية	– دكتوراه في التخصص + سنتين خبرة أو ماجستير في التخصص + 4 سنوات خبرة أو مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة
باحث دراسات إسلامية	– دكتوراه في التخصص * أو ماجستير في التخصص أو مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة
باحث مبتدىء دراسات إسلامية	– مؤهل جامعي تخصصي

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

* الموظف الحاصل على الدكتوراه سيشغل وظيفة «باحث» لمدة سنتين بينما الموظف الحاصل على الماجستير ستكون مدة شغله الوظيفة أربع سنوات .

ملاحظات :

1 – يلزم لشغل الوظائف في الجدول أعلاه إستنادا إلى درجة الماجستير أو الدكتوراه أن يسبق الحصول على هذه الدرجة العلمية الحصول على مؤهل جامعي تخصصي في مجال الشريعة .

2 – يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف في الجدول أعلاه التخصصات في مجال الشريعة .

3 – تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول أعلاه الحد الأدنى .

4 – الخبرات المطلوبة لشغل الوظائف التخصصية هي الخبرات اللاحقة على المؤهل المتخذ أساساً في شغل الوظيفة ، وأن تكون تلك الخبرات في البحوث والدراسات الإسلامية .

5 – يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه فيما إذا رأت الجهات المعنية في استخدام هذه الوظائف ضرورة توافر هذه الشروط وذلك بالاتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (36) لسنة 2012
جدول رقم (2)
وظائف الوعظ والإرشاد
وظـــائف تخـصـــصية محـــدودة التـــــدرج

نوع العمل	الوظيفة	شروط شغل الوظيفة
الوعظ والإرشاد	مرشد ديني أول	مؤهل جامعي تخصصي + 6 سنوات خبرة
	مرشد ديني	مؤهل جامعي تخصصي + سنتين خبرة
	مرشد ديني مبتدىء	مؤهل جامعي تخصصي

ملاحظات :

1 - يقصد بالمؤهلات التخصصية الواردة في شروط شغل الوظائف الواردة أعلاه التخصصات في مجال الشريعة .

2 - تمثل مدة الخبرة الحد الأدنى في كل مستوى من المستويات الوظيفية الموضحة في الجدول أعلاه .

3 - الخبرات المطلوبة لشغل الوظائف في الجدول أعلاه هي الخبرات اللاحقة على المؤهل المتخذ أساساً في شغل الوظيفة ، وأن تكون تلك الخبرات في المجال الديني .

4 - يجوز إضافة شروط أخرى لشغل الوظيفة بالإضافة إلى الشروط الواردة في الجدول أعلاه فيما إذا رأت الجهات المعنية في استخدام هذه الوظائف ضرورة توافر هذه الشروط وذلك بالإتفاق مع ديوان الخدمة المدنية .

5 - يراعى في شغل الوظائف في الجدول أعلاه من حملة الدكتوراه أو الماجستير في الشريعة الشروط الواردة في وظائف البحوث والدراسات الإسلامية في شئون الباحثين .

جدول رقم (3)
وظائف المساجد والوعظ والإرشاد
وظائف مساندة غير متدرجة فنياً
محفظ قرآن - مشرف حلقات قرآن - مشرف دار القرآن

المحامي مسفر عايض
mesferlaw.com

ملاحظة :

يشترط لشغل أي وظيفة من الوظائف الواردة في الجدول أعلاه الحصول على الثانوية العامة أو ما يعادلها على الأقل .

تابع / قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (36) لسنة 2012
جدول رقم (4)
بفئات المكافأة التشجيعية المقررة للموظفين الكويتيين
الشاغلين لوظائف البحوث والدراسات الإسلامية التخصصية
ووظائف الوعظ والإرشاد التخصصية

الدرجة	المكافأة التشجيعية «بالدينار شهريا»
«أ»	170
«ب»	
الأولى	165
الثانية	160
الثالثة	155
الرابعة	150